[99] مناقشة ما تقدم: ونحن نسجل هنا النقاط التالية: أولا: ان الاية القرآنية التي استدل بها رحمه ا تقول: (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويقيمون الصلاة، ويؤتون الزكاة، ويطيعون ا ورسوله، أولئك سيرحمهم ا، ان ا عزيز حكيم) (1). فإذا كان تفريع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر دليلا على أن المراد بالولاية هو تولي أمور بعضهم البعض، كما ذكره قدس ا نفسه الزكية، فما هو وجه تفريع اقامة الصلاة وايتاء الزكاة على ذلك ؟ !. ولم لا يفهم من الاية: أنها - فقط - في مقام اعطاء حق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر للمؤمنين جميعا، فهي تجعل لهم الولاية بهذا المقدار، لا أكثر ؟ !. بل لم لا يفهم منها: أنها في مقام اعطائهم حق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، بسبب محبة بعضهم بعضا، أو بسبب كون بعضهم تابعا لبعض، ومطيعا له، أو بسبب نصرته له، ونحو ذلك، فقد ورد للولي معان كثيرة، ومنها: المحب. والصديق، والنصير. والولي: فعيل، بمعنى فاعل، من وليه إذا قام به، قال تعالى: (ا ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور، والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت، يخرجونهم من النور الى الظلمات) (2). بل ان من يلاحظ آيات اعطاء الولاية للمؤمنين وسواها من الايات، يخرج بحقيقة: أن ا سبحانه يريد للناس المؤمنين أن يكونوا أمة واحدة، وبمنزلة الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الاعضاء. وكل

(1) التوبة: 71. (2) البقرة: 257. (*)
